

بحار الأنوار

[354] لا يفرجون لنا. 9 - أبي قال: إن عبد الرحمن مولى الحسن بن علي بن أبي طالب توفي بالابواء ومعه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وعبد الله بن عباس فصنعوا به كما يصنع بالميت غير أنه لم يمسه طيب وخمر وجهه. والقارن والمفرد والمتمتع إذا حجوا مشاة ورموا جمرة العقبة يوم النحر، وذبحوا وحلقوا إن شاؤا أن يركبوا، وقد أحلوا من كل شيء إلا النساء، حتى يزوروا بالبيت (إلا أن المتمتع منهم من يقول: قد حل له الطيب، ومنهم من يقول لم يحل له الطيب ولا النساء حتى يزور البيت) (1). ولا بأس بقضاء المناسك كلها على غير وضوء، إلا الطواف بالبيت ووضوء أفضل. 10 - أبي عن أبيه قال: وسأل ابن عباس الحسين عليه السلام فقال: يا أبا عبد الله أخبرني عن الحصى الذي يرمى به الجمار فانا لم نزل نرميها منذ كذا وكذا فقال له الحسين: إنه ليس من جمرة إلا وتحتة ملك وشيطان، فإذا رمى المؤمن التقمه الملك فرفعه إلى السماء، وإذا رمى الكافر قال له الشيطان: بأستك ما رميت. 11 - وعنه قال: الركن اليماني باب من أبواب الجنة، لم يمنع من فتحه وإن ما بين هذين الركنين - الأسود واليماني - مالك يدعى هجير يؤمن على دعاء المؤمنين. 12 - قال: وكان علي بن الحسين عليهما السلام يدفن شعره في فسطاطه ويستحب أن يقول: اللهم أعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة. 13 - وكان أبو عبد الله عليه السلام يكره أن يخرج الشعر من منى وكان يقول: على من أخرجه أن يردّه. 14 - أبي عن أبيه قال: لا بأس إذا طليت رأسك بالحناء أن تمسح رأسك للوضوء. (1) ما بين القوسين زيادة من المصدر. [*]